

ورد ذكرها في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرةً في مواضع مختلفة

ما حقوق اليتيم في الإسلام؟



رعاية اليتيم

قال رسول الله ﷺ: "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما." (رواه البخاري)

عن أبيه وانفراده عنه، ويُقال للصبي: يتيم، وللأنثى: يتيمة، وتطلق صفة اليتيم على من هو دون سن البلوغ.

تعريف اليتيم اصطلاحاً

اليتيم في الاصطلاح يُقصد به انقطاع وانفصال الصغير عمّن يرعاه ويدبر أمره ويقضي حوائجه؛ إذ إن حاجة الصغير لمن يرعاه حاجة ضرورية لا بدّ منها.

واليتيم عند الفقهاء يطلق على من فقد أباه دون بلوغه مرحلة الحلم، وتزول صفة اليتيم عنه بمجرد الحلم، وإن اتصف من بلغ الحلم باليتيم فيكون إطلاقاً مجازياً، وذلك باعتبار حاله الذي كان قبل الحلم، كما أطلق على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو كبير: يتيم أبي طالب؛ إذ إن أبا طالب من قام على تربيته، وكما ورد في قول الله -تعالى-: (وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ) (فأطلقت صفة اليتيم على البالغ والكبير؛ إذ إنهم لا يملكون التصرف في أموالهم قبل ذلك.

آداب التعامل مع اليتيم

إن للتعامل مع اليتيم العديد من الآداب التي يُحسن التحلي بها حين التعامل معه، يُذكر منها:

- ملاحظته والبشاشة في وجهه، ولين الجانب والمزاح معه، وإدخال السرور إلى قلبه.
- تعزيز الجوانب الإيجابية وغرس الثقة في نفس اليتيم، وتنمية القدرات والإبداعات لديه.
- التربية الإيمانية السليمة، وتعميق فهم العقيدة الصحيحة، وتنمية القيم والأخلاق الفاضلة لديه، وزيادة حبه وتمسّكه بكتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وعرض بعض القصص القرآنية عليه التي تبين قدرة الله -تعالى- ورحمته، والقصص النبوية التي تجعله قدوةً لغيره في المجتمع.
- التوجيه والإرشاد وتعديل السلوكات الخاطئة والتي هي أحسن ما أمكن ذلك.
- تحفيزه لأداء الأعمال النافعة والفناء عليه بعد أدائه لها، وترغيبه بالاستمرار

الذنوب، وقد أفتى العلماء بحُرمة أكل مال اليتيم، وأن من ياكلون أموالهم بلا حق فإنما ياكلون مالا حراما، وقد أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- باجتنب السبع الموبقات، وذكر منها أكل مال اليتيم، وقد نهى الله -عز وجل- عن ذلك، إلا أن المقصود كل أنواع التعدي، وعلى ذلك أجمع علماء الأمة، ويُدفع المال لليتيم عندما يبلغ السن التي تؤهله لذلك، قال تعالى: (وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ) (والمقصود بالرشد القوة العقلية وحسن التصرف بالمال، وانتهاء الفترة العمرية التي يكون فيها الإنسان جاهلاً يتصرف بسفه وطيش وتبذير، فهذا هو مناط دفع مال اليتيم ليتصرف به.

أما من حيث جواز أكل الوصي من مال اليتيم، فقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك بقوله -تعالى-: (وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ) (وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) (فصنفت الآية الكريمة الأوصياء إلى صنفين:

- الوصي الغني: ورد الأمر الإلهي بأن يستعفف ويستغني بماله ولا يأكل من مال اليتيم، وأن يبغى بكفالاته ورعايته وجه الله -تعالى- ونيل رضوانه.
- الوصي الفقير: وهو من كان محتاجاً ولا يملك مالا يُغنيه ويسدّ حاجته، كما أنه منشغلاً بالمحافظة على مال اليتيم وتنميته، فأباح له الشرع الأخذ من مال اليتيم مقابل ما يقدمه من عمل وجهه في رعاية اليتيم وحفظ ماله، على أن يأخذ بالمعروف دون إسرافٍ ولا تبذير، وقد حذر القرآن الكريم من التعدي والتجاوز فقال:

(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا).

تعريف اليتيم
تعريف اليتيم لغة
يُقصد باليتيم في اللغة الانقطاع والانفراد، ويُراد به انقطاع الصغير

لا يُمكن أن ينشأ وحيداً ولن تتسبب الوحدة في انحراف سلوكه عن باقي أفراد المجتمع الصالحين الذين نشأوا بوجود والدهم.

- إيواء اليتيم بالمسكن المناسب، ويمكن تحقيق ذلك بإنشاء مؤسسات اجتماعية خاصة بالأيتام تقوم على أمورهم وشؤونهم.

الاهتمام به مالياً

قال -تعالى-: (وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا)، فقد ارتبطت الآية السابقة الدالة على حفظ أموال الأيتام ثم دفعها لهم بعد رشدهم بما قبلها من الآيات في سورة النساء التي تأمر بوجود تقوى الله -عز وجل-، وإيتاء المال

لليتيم يكون بصورة كاملة دون نقص منه أو تبديله، والتبديل الوارد في الآية السابقة يحتمل تفسيرين؛ أولهما: عدم استبدال الأموال الحلال بأموال اليتامى المحرمة على غيرهم، وثانيهما: عدم استبدال الأموال الرديئة وغير الطيبة بأموال اليتامى الطيبة الجيدة، ثم بين الله -تعالى- في الآية أن ذلك التصرف إن وقع فبعدد إنما وذنبا عظيما، [١٤] ومن الأقوال الواردة في ذلك قول سعيد بن جببر: «إن رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم طلب ماله، فمنعه عنه، فخاصمه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فنزلت الآية السابقة»، وخلص القول المستفاد من الآية:

- وجوب المحافظة على مال اليتيم وتنميته، ووجوب إعطاؤه ماله حين بلوغه ورشده.

- حُرمة أكل مال اليتيم بغير حق، وحرمة استبداله أو ضمّه إلى أموال أخرى إلا إن تحققت مصلحة لليتيم من ذلك، إذ يجوز ضمّ مال اليتيم إلى أموال أخرى بقصد تنميته والمحافظة عليها وغير ذلك من المقاصد، مع الحرص على توثيق ذلك والإشهاد عليه، وتجدر الإشارة إلى أن أخذ مال اليتيم من كباثر

- الإحسان إلى اليتيم في الأقوال والأفعال، وتجنب قهره أو ذلّه أو التعدي عليه.

- مراعاة الجوانب الإنسانية لدي اليتيم وتنشئته تنشئة سوية كريمة، وتربيته على القيم والأخلاق الفاضلة، وتعوّضه بالقدر الكافي عما فقده من الحب والحنان بموت أبيه، ويترتب على ذلك الثواب العظيم ومرافقة النبي -صلى الله عليه وسلم- في الجنة، قال -عليه الصلاة والسلام-: (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى، وفرّج بينهما شيئا).

- الحرص على تعليمه وتربيته وتهذيبه، ولا يتعارض ذلك مع أهمية توجيهه وتعديل سلوكه وردعه عن الانحراف السيئ إن وقع منه في القول أو العمل.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض النفوس قد انحرفت عن الفطرة وجادة الصواب، فيغلب عليها القسوة والشدة في التعامل مع اليتيم، والطمع والجشع في أمواله، مما يقودهم إلى ظلمه وتجاوز حقوقه والإعتداء عليه وإذلاله وإهانته، لذلك حذر الإسلام من ذلك أشدّ تحذير، وعاب على المعتدين على اليتيم سيولوكهم المشين، قال -تعالى-: (كَلَّا بَلْ لَا تَكْرَمُونَ الْيَتِيمَ).

الاهتمام به اجتماعياً

يحتاج اليتيم للتربية الصالحة كما يحتاج للطعام واللباس والمسكن وغيرها من الاحتياجات، وعلى المجتمع المسلم أن يتعاون في تأمين تلك المتطلبات لينشأ اليتيم نشأة سليمة، وقد بين الله -عز وجل- بعض وجوه التكافل بما أنعم به على نبيه محمد -صلى الله عليه وسلم- في يثمه، قال -تعالى-: (الَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ -وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ -وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ)، فالآيات السابقة تشير إلى أهم أوجه رعاية اليتيم اجتماعياً، وهي:

- الحرص على مبادلة الحب والعطف والحنان مع اليتيم ليكون بذلك إنساناً صالحاً في المجتمع بحيث لا تؤثر عليه حالته في حياته الاجتماعية، وبذلك

اهتم القرآن الكريم باليتيم وبين أهمية رعايته وحفظ حقوقه في أوائل الآيات التي نزلت على الرسول -عليه الصلاة والسلام-، قال تعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكْذِبُ بِالذِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَبِيعُ الْيَتِيمَ * وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ)، ويدل النص القرآني الكريم على إنكار سلوك من يبنيء إلى اليتيم وينتقص من كرامته، وربط ذلك بالدين؛ دلالة على خطورة الأمر، ومن عظيم اهتمام القرآن الكريم باليتيم أن ذكره في معرض الحديث عن أركان الإيمان؛ دلالة على أهمية إله باليتيم، قال -تعالى-: (لَيْسَ الرِّبَّانُ تَوَلَّوْا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الرِّبَّانَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَىٰ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ)، وقد ورد ذكر اليتيم في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرةً في مواضع مختلفة، ومن حقوق اليتيم التي نصت عليها الشريعة:

الإحسان إليه

الرحمة والإحسان إلى اليتيم من الأمور المقررة في كافة الكتب والرسائل السماوية، قال -تعالى-: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ...)، والإحسان إلى اليتيم له عدة مجالات، من أهمها:

- تنمية مسال اليتيم وحفظه من التعدي والضياع والهدر، والتحذير من أكله بالباطل، قال -تعالى-: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا).
- رعاية الأنثى اليتيمة، وحفظ كافة حقوقها، وعدم التعدي على أي حق من حقوقها المتعلقة بالزواج حين بلوغها سن الزواج، قال -تعالى-: (وَمَا يَتْلَىٰ عَلَيْهِمْ فِي الْكِتَابِ مِنْ بَيِّنَاتٍ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُوْتُوهُنَّ مَا كَتَبَ لهنَّ وَتَرْتَعِبُونَ أَنْ تَكُوْهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُوْمُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ...).

